قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 100 لعام 2021

المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب ،

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /107/ تاريخ 23/8/2011 .

- وعلى كتاب الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش رقم387/ر .د/2019.

- وعلى كتاب مديرية الرقابة الداخلية رقم/1112/و تاريخ 9/6/2020.

- وعلى كتاب السيد مدير الشؤون القانونية المؤرخ في 24/6/2020.

- وعلى موافقة أعضاء المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب (بالإجماع) في جلسته رقم/6/تاريخ 22/2/2021 م .

- يـقـرر مـا يـلـي -

مادة1- إلغاء قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب رقم/198/ لعام 2015 .

مادة2- الإحالـة إلى مديريـة شؤون الأملاك لمتابعة استـكمال الإجراءات وفق كتاب الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش رقم/387/ ر.د/2019 والأنظمة والقوانين النافذة.

مادة3 - ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه أصولاً